

سنن سعيد بن منصور

1963 - حدثنا سعيد قال : حدثنا حماد بن زيد عن أبي هاشم ٧ في الرجل يطلق امرأته وهو مريض إن مات في مرضه ذلك ورثته فقال له ابن شبرمة أ رأيت ان انقضت العدة أتتزوج ؟ قال : نعم قال : فإن هذا مات ومات الأول أترث زوجين ؟ قال : لا رجع إلى العدة قال : ترثه ما كانت في العدة